

وسائل الشيعة

[50] (10069) 2 - وعن محمد بن الحسن (1)، عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط، عن الحكم بن مسكين، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): من صلى صلاة جعفر كتب الله له من الاجر مثل ما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لجعفر؟ قال: اي والله. ورواه الصدوق مرسلًا، نحوه (2). محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب، مثله (3). (10070) 3 - وباسناده عن الحسين بن سعيد، (عن صفوان) (1)، عن بسطام، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال له رجل: جعلت فداك، أيلتزم الرجل أخاه؟ فقال: نعم، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم افتتح خيبر أتاه الخبر أن جعفرًا قد قدم، فقال: والله ما أدري بأيهما أنا أشد سرورًا؟ بقدم جعفر، أو بفتح خيبر؟ قال: فلم يلبث أن جاء جعفر، قال: فوثب رسول الله (صلى الله عليه وآله) فالتزمه وقبل ما بين عينيه، (فقلت له) (2): الأربع ركعات التي بلغني أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر جعفرًا أن يصليها، قال: لما قدم عليه قال له: يا جعفر، ألا اعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبك؟ قال: فتشوف الناس ورأوا أنه يعطيه ذهبًا أو فضة، قال: بلى يا رسول الله، قال: صل أربع ركعات

الكافي 3: 467 / 7. (1) في التهذيب: الحسين.

(2) الفقيه 1: 349 / 1540. (3) التهذيب 3: 186 / 420. (1) ليس في المصدر. (2) في

المصدر: قال: فقال له الرجل. (*)